20821 - إذا رأيتم من ينشد فيه ضالة فقولوا : لا رد ا عليك .

(ت ك (أخرجه الترمذي كتاب البيوع باب النهي عن البيع في المسجد رقم (1321) وقال : حسن غريب . ص) عن أبي هريرة)